

**طلب استصدار ترخيص
للمنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر**

- اسم ولقب طالب الترخيص : جنسيته :
 تاريخ الميلاد : محل الميلاد : صناعته :
 محل الإقامة : العنوان المختار للمراسلات :
 نوع النشاط : الاسم التجارى ان وجد :
 موقع محل النشاط :
 رأس مال المنشأة : عدد العاملين :
 الجهة الإدارية المعنية :
 المستندات المرفقة :
 ١.
 ٢.
 ٣.
 ٤.
 ٥.
 ٦.
 ٧.
 ٨.
 ٩.
 ١٠.
 ١١.
 ١٢.
 ١٣.
 ١٤.

إقرار

اقر أنا الموقع أدناه اننى قمت بالإطلاع على الشروط العامة والخاصة للنشاط بالمنشأة ، واننى قمت
 قمت باستيفاء جميع الاشتراطات العامة والخاصة وان البيانات المدونة والمستندات المذكورة والمرفقة
 صحيحة وعلى مسئوليتى ومستعد لتقديم موافقات الجهات المعنية ذات الصلة بالنشاط والمقررة بقوانين أو
 بقرارات جمهورية او وزارية وفقا لما تطلبه جهة الترخيص ولا يحق لى الرجوع على
 الوحدة أو المطالبة بأي رسوم قمت بسدادها فى حالة رفض الطلب من جهة الترخيص .

توقيع طالب الخدمة

(.....)

رئاسة مجلس الوزراء

الصندوق الاجتماعي للتنمية

مكتب :

وحدة خدمات المنشآت الصغيرة

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد/..... بشأن طلب استصدار ترخيص
 للمنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات / الرسوم) وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
 التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب استصدار ترخيص للمنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من وحدة خدمات المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر بالصندوق الاجتماعى للتنمية بالإسكندرية ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١/ ٣ / ٢٠١٠ كثمرة للتعاون بين (الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، والصندوق الاجتماعى للتنمية) - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، و التوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الاعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها ، و أى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا المستندات والأوراق المطلوبة :

١. صورة رخصة بناء العقار أو كشف مشتملات (٨٠ - ٩٠) للمناطق الحضرية أو (٩٠ - ٢٠٠٠) للمناطق العشوائية" فى حالة البناء بدون ترخيص ."
٢. صورة البطاقة الضريبية أو شهادة تفيد فتح ملف ضريبي .
٣. صورة من عقد الإيجار مثبت التاريخ أو عقد التمليك موثق.
٤. أخر إيصال إيجار .
٥. صورة مستند إثبات الشخصية .
٦. خطاب من التأمينات الاجتماعية بفتح ملف للمنشأة المراد ترخيصها موضح به عنوان المنشأة وتامين صاحب المنشأة على نفسه .
٧. صورة من عقد الشركة إن وجد شركاء .
٨. صورة من السجل التجارى .
٩. عدد (٧) نسخ رسم هندسى معتمد من مهندس نقابى (قطاع رأسى - واجهة - مسقط أفقى وعمل موقع عام) للمنشأة يضاف للرسم الهندسى فى لوحة واحدة بمقياس رسم ١ : ٥٠ .
١٠. تصريح عمل بالنسبة للأجانب .
١١. إقرار كتابى بصحة كافة البيانات المدونة بالأوراق والمستندات المقدمة وان يتعهد بتنفيذ كافة الاشتراطات اللازمة للترخيص .
١٢. صحيفة الحالة الجنائية بالنسبة للعاملين بالمطاعم العمومية والمخابز العمومية .
١٣. - شهادة صحية للعاملين بالمشروعات الغذائية وصالونات الحلاقة للرجال وكوافيرات للسيدات .
١٤. موافقة التموين بالنسبة للمخابز وتصنيع الحلوى من عجبن وعمل الفطائر والبيتزا .

ملحوظة : يجب تقديم كافة الأصول للاطلاع مع تطابق كافة بيانات المنشأة (الاسم - النشاط - العنوان) فى كافة المستندات .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

١% من رأس المال المدفوع بحد أقصى ٥٠٠ جنيه بالنسبة للمنشأة الصغيرة و ٢٠٠ جنيه بالنسبة للمنشأة المتناهية الصغر وذلك عند استلام الترخيص المؤقت .

ثالثا : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

- يتم استصدار الترخيص المؤقت فور تقديم الطلب مستوفيا المستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة .
- يتم استصدار الترخيص النهائى من الجهات المعنية خلال مدة لا تجاوز ثلاثين يوما من تاريخ تقديم المستندات وذلك فى حالة رد الجهات المعنية خلال هذه المدة فان لم ترد هذه الجهات صار الترخيص المؤقت نهائيا .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية:

الصندوق الاجتماعى للتنمية الخط الساخن : ١٦٧٣٣

هينه الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :